نُبْذَةٌ لَطِيفَةٌ

فيما يجب على الإنسان علمه وتعليمه وهي
للحبيب العلامة وجيه الدين عبد الرحمن بن
محمد المشهور رضي الله عنه
ونفعنا ببركاته
آمين.

كان ميلاد المؤلف ببلدة تريم سنة ١٢٤٥ هـ
وكان وفاته بها سنة ١٣٢٠ هـ
وهو الذي ألف كتاب بغية المسترشدين في الفقه
وبالله التوفيق

الطبعة الثالثة

١٢ رمضان ١٤٢٤ هـ = ٢٠٠٣/١١/٢٨ م
تنجا - تنزانيا

نُبْذَةٌ لَطِيفَةٌ

فيما يجب على الإنسان علمه وتعليمه وهي
للحبيب العلامة وجيه الدين عبد الرحمن بن
محمد المشهور رضي الله عنه
ونفعنا ببركاته
آمين.

كان ميلاد المؤلف ببلدة تريم سنة ١٢٥٠هـ
وكان وفاته بها سنة ١٣٢٠هـ
وهو الذي ألف كتاب بغية المسترشدين في الفقه
وبالله التوفيق

الطبعة الثالثة

١٢ رمضان ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣/١١/٢٨م
تنجا - تنزانيا

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الْهَادِيْ إِلَى الرَّشَادِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الْمُرْسَلِ إِلَى كَافَّةِ الْعِبَادِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ إِلَى يَوْمِ التَّنَادِ، وَبَعْدُ: فَهٰذِهِ هَدِيَّةٌ لِكُلِّ مَنْ وُفِّقَ لَهَا فِيْمَا يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ عِلْمُهُ وَتَعْلِيْمُهُ

أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ

أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ الْبَيْتِ لِمَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيْلًا.

أَرْكَانُ الْإِيْمَانِ

أَرْكَانُ الْإِيْمَانِ سِتَّةٌ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللهِ تَعَالَى.

أَرْكَانُ الْإِحْسَانِ

أَرْكَانُ الْإِحْسَانِ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

أَرْكَانُ الدِّيْنِ

أَرْكَانُ الدِّيْنِ ثَلاَثَةٌ: اْلإِسْلاَمُ، وَاْلإِيْمَانُ، وَاْلإِحْسَانُ.

وَنَعْتَقِدُ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَوْجُوْدٌ، وَأَنَّهُ وَاحِدٌ لاَ شَرِيْكَ لَهُ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَنَعْتَقِدُ أَنَّ نَبِيَّنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَاشِمِيَّ الْقُرَشِيَّ وُلِدَ بِمَكَّةَ، وَبُعِثَ بِهَا وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ وَدُفِنَ بِهَا، وَأَنَّهُ أَحْسَنُ النَّاسِ خَلْقًا وَخُلُقًا، وَأَنَّ أَبَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهُ آمِنَةُ بِنْتُ وَهْبٍ.

فُرُوْضُ الْوُضُوْءِ

فُرُوْضُ الْوُضُوْءِ سِتَّةٌ، اْلأَوَّلُ: النِّيَّةُ عِنْدَ غَسْلِ الْوَجْهِ، الثَّانِي: غَسْلُ الْوَجْهِ جَمِيْعِهِ شَعْرًا وَبَشَرًا إِلاَّ بَاطِنَ اللِّحْيَةِ الْكَثِيْفَةِ وَالْعَارِضَيْنِ الْكَثِيْفَيْنِ، الثَّالِثُ: غَسْلُ الْيَدَيْنِ مَعَ الْمِرْفَقَيْنِ وَمَا عَلَيْهِمَا حَتَّى مَا تَحْتَ الْأَظْفَارِ، الرَّابِعُ: مَسْحُ بَعْضِ الرَّأْسِ، الْخَامِسُ: غَسْلُ

الرِّجْلَيْنِ مَعَ الْكَعْبَيْنِ وَشُقُوقِهِمَا، السَّادِسُ: التَّرْتِيبُ هَكَذَا.

نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ

نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ أَرْبَعَةٌ: الأَوَّلُ الْخَارِجُ مِنَ الْقُبُلِ وَالدُّبُرِ عَلَى مَا كَانَ، الثَّانِي: زَوَالُ الْعَقْلِ بِنَوْمٍ أَوْ غَيْرِهِ إِلاَّ نَوْمَ قَاعِدٍ مُمَكِّنٍ مَقْعَدَهُ مِنَ الأَرْضِ، الثَّالِثُ: تَلاَقِي بَشَرَتَيْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى أَجْنَبِيَّيْنِ بَلَغَا حَدَّ الشَّهْوَةِ، الرَّبِعُ: مَسُّ قُبُلِ الآدَمِيِّ أَوْ دُبُرِهِ بِبَطْنِ الْكَفِّ وَالأَصَابِعِ، وَمَنِ انْتَقَضَ وُضُوءُهُ حَرُمَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ: الصَّلاَةُ وَنَحْوُهَا سَجْدَةُ التِّلاَوَةِ وَالشُّكْرِ، وَخُطْبَةُ الْجُمُعَةِ، وَصَلاَةُ الْجَنَازَةِ، وَلِلطَّوَافِ، وَمَسُّ الْمُصْحَفِ، وَحَمْلُهُ، وَيَزِيدُ الْحَدَثُ الأَكْبَرُ اثْنَيْنِ الْمُكْثَ فِي الْمَسْجِدِ، وَقِرَاءَةَ الْقُرْآنِ بِقَصْدِهِ، وَيَزِيدُ الْحَيْضُ وَالنِّفَاسُ أَرْبَعَةً الصَّوْمَ، وَالطَّلاَقَ، وَالاِسْتِمْتَاعَ بِمَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ، وَعُبُورَ الْمَسْجِدِ إِنْ خَافَتْ تَلْوِيثَهُ.

مُوْجِبَاتُ الْغُسْلِ

وَيَجِبُ الْغُسْلُ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنْ إِيلَاجِ الْحَشَفَةِ فِي الْفَرْجِ وَمِنْ خُرُوْجِ الْمَنِيِّ وَمِنَ الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ وَالْوِلَادَةِ.

فُرُوْضُ الْغُسْلِ

وَفُرُضُ الْغُسْلِ شَيْئَانِ: نِيَّةُ رَفْعِ الْجَنَابَةِ أَوِ الطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ وَتَعْمِيْمُ شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ بِالْمَاءِ حَتَّى مَا تَحْتَ قُلْفَةِ الْأَقْلَفِ وَمَنْ فَقَدَ الْمَاءَ أَوِ احْتَاجَ إِلَيْهِ لِلْعَطَشِ أَوْ كَانَ بِهِ مَرَضٌ أَوْ جُرْحٌ يَضُرُّبِهِ الْمَاءُ تَيَمَّمَ عَنِ الْحَدَثَيْنِ فِي الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ بِتُرَابٍ طَاهِرٍ خَالِصٍ لَهُ غُبَارٌ بِنِيَّةِ اسْتِبَاحَةِ الصَّلَاةِ، وَيُعِيْدُ التَّيَمُّمَ لِكُلِّ فَرْضٍ، وَلِلصَّلَاةِ شُرُوْطٌ وَأَرْكَانٌ وَأَبْعَاضٌ وَسُنَنٌ.

شُرُوْطُ الصَّلَاةِ

فَشُرُوْطُهَا ثَمَانِيَةٌ: طَهَارَةُ الْحَدَثِ وَالنَّجَسِ فِي الثَّوْبِ وَالْبَدَنِ وَالْمَكَانِ، وَسَتْرُ الْعَوْرَةِ وَهِيَ مَا بَيْنَ السُّرَّةِ

وَالرُّكْبَةِ لِغَيْرِ الْحُرَّةِ وَلَهَا كُلُّ بَدَنِهَا إِلاَّ الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ بِسَاتِرٍ طَاهِرٍ لاَ يَصِفُ لَوْنَ الْبَشَرَةِ، وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، وَدُخُوْلُ الْوَقْتِ، وَالْعِلْمُ بِفَرْضِيَّةِ الصَّلاَةِ وَكَيْفِيَّتِهَا، وَأَنْ لاَ يَعْتَقِدَ فَرْضًا مِنْ فُرُوْضِهَا سُنَّةً، وَاجْتِنَابُ الْمَنَاهِيْ فِي الصَّلاَةِ وَهِيَ الأَكْلُ وَالشُّرْبُ وَالْحَرَكَاتُ الثَّلاَثُ الْمُتَوَالِيَةُ، وَالْكَلاَمُ وَلَوْ بِحَرْفَيْنِ أَوْ بِتَنَحْنُحٍ أَوْ سُعَالٍ مَا لَمْ يُعْذَرْ.

فُرُوْضُ الصَّلاَةِ

وَفُرُوْضُهَا سَبْعَةَ عَشَرَ: النِّيَّةُ: وَتَكْبِيْرَةُ الإِحْرَامِ، وَالْقِيَامُ إِنْ قَدَرَ وَقِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ بِالْبَسْمَلَةِ وَالتَّشْدِيْدَاتِ، وَالرُّكُوْعُ وَطُمَأْنِيْنَتُهُ بِحَيْثُ تَسْتَقِرُّ أَعْضَاءُهُ، وَالاعْتِدَالُ وَطُمَأْنِيْنَتُهُ وَالسُّجُوْدُ مَرَّتَيْنِ بِوَضْعِ الْجَبْهَةِ مَكْشُوْفَةً مَعَ التَّحَامُلِ وَبَطْنِ الْكَفَّيْنِ وَبُطُوْنِ أَصَابِعِ الرِّجْلَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ مَعَ تَنْكِيْسٍ بِأَنْ تَرْتَفِعَ أَسَافِلُهُ عَلَى أَعَالِيْهِ وَطُمَأْنِيْنَتُهُ، وَالْجُلُوْسُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ وَطُمَأْنِيْنَتُهُ، وَالتَّشَهُّدُ

الأَخِيرُ، وَالْقُعُودُ فِيهِ، وَالصَّلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآلِهِ بَعْدَهُ، وَالسَّلاَمُ، وَالتَّرْتِيبُ.

أَبْعَاضُ الصَّلاَةِ

وَأَبْعَاضُهَا سَبْعَةٌ: التَّشَهُّدُ الأَوَّلُ وَقُعُودُهُ، وَالصَّلاَةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ، وَالْقُنُوتُ فِي اعْتِدَالِ ثَانِيَةِ الصُّبْحِ، وَوِتْرِ النِّصْفِ الأَخِيرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَالصَّلاَةُ عَلَى النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ بَعْدَهُ وَالصَّلاَةُ عَلَى الآلِ فِي التَّشَهُّدِ الأَخِيرِ.

سُنَنُ الصَّلاَةِ

وَسُنَنُهَا مَا عَدَا ذَلِكَ: فَالشَّرْطُ وَالرُّكْنُ لاَ يَجْبُرُهُ شَيْءٌ وَتَبْطُلُ الصَّلاَةُ بِتَرْكِهِ، وَالْبَعْضُ يَجْبُرُهُ سُجُودُ السَّهْوِ، وَهُوَ أَنْ يَسْجُدَ سَجْدَتَيْنِ كَسُجُودِ الصَّلاَةِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ الأَخِيرِ وَقَبْلَ السَّلاَمِ، وَتَرْكُ السُّنَّةِ يُفَوِّتُ الأَجْرَ.

صِفَةُ الصَّلَاةِ

وَصِفَةُ الصَّلَاةِ أَنْ يَقُوْلَ الْمُصَلِّي: أُصَلِّي فَرْضَ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ لِلّٰهِ تَعَالَى اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ كَبِيْرًا وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ كَثِيْرًا وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيْلًا، أَعُوْذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ * بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ * اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ * الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ * مَالِكِ يَوْمِ الدِّيْنِ * إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيْنُ * اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيْمَ * صِرَاطَ الَّذِيْنَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوْبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّيْنَ * آمِيْنَ * بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ * قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ * اللهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ * اللهُ أَكْبَرُ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيْمِ وَبِحَمْدِهِ ثَلَاثًا، سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيْرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيْهِ مِلْءَ السَّمٰوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. وَيَزِيْدُ فِي الصُّبْحِ الْقُنُوْتَ، اَللّٰهُمَّ اهْدِنِيْ فِيْمَنْ هَدَيْتَ وَعَافِنِيْ فِيْمَنْ عَافَيْتَ وَتَوَلَّنِيْ فِيْمَنْ

تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِيْ فِيْمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِيْ شَرَّ مَا قَضَيْتَ فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، وَلَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ، فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا قَضَيْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ. اللهُ أَكْبَرُ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ ثَلَاثًا، اللهُ أَكْبَرُ رَبِّ اغْفِرْ لِيْ وَارْحَمْنِيْ وَاجْبُرْنِيْ وَارْفَعْنِيْ وَارْزُقْنِيْ وَاهْدِنِيْ وَاعْفُ عَنِّيْ، اللهُ أَكْبَرُ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ ثَلَاثًا اللهُ أَكْبَرُ التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلّٰهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِيْنَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ، اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُوْلِكَ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيْمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيْمَ فِي

الْعَالَمِيْنَ إِنَّكَ حَمِيْدٌ مَجِيْدٌ وبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيْمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيْمَ فِي الْعَالَمِيْنَ إِنَّكَ حَمِيْدٌ مَجِيْدٌ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِيْ مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّيْ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ. اللَّهُمَّ إِنِّيْ أَعُوْذُبِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيْحِ الدَّجَّالِ وَمِنَ الْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ. السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ.

صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ

وَتَجِبُ صَلاَةُ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْكِفَايَةِ فِيْ كُلِّ مَحَلٍّ، وَأَقَلُّهَا إِمَامٌ وَمَأْمُوْمٌ، لَكِنْ لاَ يُقْتَدَى بِامْرَأَةٍ وَلاَ بِمَنْ لاَ يَعْرِفُ الْفَاتِحَةَ وَهُوَ مَنْ يُغَيِّرُ حَرْفًا مِنْهَا، وَلاَ تَصِحُّ الْقُدْوَةُ بِمَنْ تَلْزَمُهُ إِعَادَةُ الصَّلاَةِ كَمُتَيَمِّمٍ عَاصٍ

بِسَفَرِهِ،وَلاَ تَصِحُّ قُدْوَتُهُ بِمَنْ عَلِمَ بُطْلاَنَ صَلاَتِهِ بِنَحْوِ حَدَثٍ أَوِ اخْتِلاَفٍ فِي الْقِبْلَةِ،وَيُشْتَرَطُ أَنْ يَنْوِيَ الاِقْتِدَاءَ بِالإِمَامِ،وَأَنْ لاَ يَتَقَدَّمَ عَلَى الإِمَامِ بِرُكْنَيْنِ فِعْلِيَّيْنِ وَلاَ يَتَخَلَّفَ بِهِمَا إِلاَّ لِعُذْرٍ كَمَنْ نَسِيَ الْفَاتِحَةَ أَوْ شَكَّ فِيهَا بَعْدَ رُكُوعِ إِمَامِهِ أَوْ كَانَ بَطِيءَ الْقِرَاءَةِ فَتَمَّمَهَا وَيُعْذَرُ إِلَى تَمَامِ الرَّكْعَةِ،وَإِنْ أَتَمَّ الإِمَامُ الرَّكْعَةَ وَهُوَ فِيهَا وَافَقَهُ وَأَتَى بِرَكْعَةٍ بَعْدَ سَلاَمِ الإِمَامِ،وَإِنْ أَتَمَّهَا قَبْلَ فَرَاغِ الإِمَامِ مِنَ الرَّكْعَةِ رَكَعَ،وَأَنْ يَتَوَافَقَ نَظْمُ صَلاَةِ الإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ،فَيَصِحُّ الْفَرْضُ خَلْفَ النَّفْلِ،وَالظُّهْرُ خَلْفَ الْعَصْرِ وَعَكْسُهَا.

صَلاَةُ الْجُمُعَةِ

وَتَجِبُ عَلَى الْحُرِّ الْمُكَلَّفِ صَلاَةُ الْجُمُعَةِ وَيَحْرُمُ عَلَيْهِ تَرْكُهَا وَالاِشْتِغَالُ عَنْهَا وَلَوْ مُحْتَرِفًا أَوْ فَقِيرًا مُحْتَاجًا وَلاَ يَجُوزُ السَّفَرُ مِنْ بَلَدِهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلاَّ لِبَلَدٍ أُخْرَى تُصَلَّى فِيهَا الْجُمُعَةُ وَمَنْ تَرَكَ جُمُعَةً وَاحِدَةً وَلَوْ قَالَ

أُصَلِّيهَا ظُهْرًا يُقْتَلُ حَدًّا، كَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ الْمَفْرُوضَةَ بِلَا عُذْرٍ.

صَلَاةُ الْجَنَازَةِ

وَأَمَّا صَلَاةُ الْجَنَازَةِ فَأَقَلُّهَا أَنْ يَنْوِيَ وَيُكَبِّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ أَوَّلُهَا تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ وَيَقْرَأُ بَعْدَ الْأُولَى الْفَاتِحَةَ بِالتَّعَوُّذِ وَبَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الثَّانِيَةِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقَلُّهَا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَكْمَلُهَا الْكَيْفِيَّةُ الْمَارَّةُ فِي التَّشَهُّدِ وَبَعْدَ الثَّالِثَةِ يَدْعُو لِلْمَيِّتِ بِنَحْوِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَبَعْدَ الرَّابِعَةِ اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ وَيُسَلِّمُ.

الزَّكَاةُ

وَأَمَّا الزَّكَاةُ فَتَجِبُ عَلَى مَنْ مَعَهُ مَالٌ مَعْرِفَةُ مَالٍ تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ وَمَالٍ لَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ، فَمَنْ مَلَكَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ أُوقِيَّةً فِضَّةً أَوْ ثَلَاثَ أَوَاقٍ ذَهَبًا خَالِصَيْنِ أَوْ قِيمَتَهُمَا مِنْ عُرُوضِ التِّجَارَةِ لَزِمَهُ رُبُعُ الْعُشْرِ كُلَّ

سَنَةٍ،وَمَنْ مَلَكَ مِنَ الثَّمَرِ سِتَّةَ عَشَرَ مِائَةَ رِطْلٍ أَوْ خَمْسَةً وَسَبْعِيْنَ قَهَاوِلَ طَعَامًا لَزِمَهُ نِصْفُ الْعُشْرِ إِنْ سُقِيَ بِمُؤْنَةٍ،وَالْعُشْرُ كَامِلاً إِنْ سُقِيَ بِالْمَطَرِ أَوِ السَّيْلِ أَوْ لَمْ يُسْقَ أَصْلاً،وَمَنْ مَلَكَ لَيْلَةَ عِيْدِ الْفِطْرِ زَائِدًا عَلَى قُوْتِ يَوْمِ الْعِيْدِ وَلَيْلَتِهِ لَزِمَهُ أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ عَنْ نَفْسِهِ،وَتَجِبُ أَيْضًا عَلَى كُلِّ مَنْ تَلْزَمُهُ نَفَقَتُهُ مِنْ زَوْجَةٍ وَقَرِيْبٍ

الصَّوْمُ

وَأَمَّا الصَّوْمُ فَيَجِبُ بِالْهِلاَلِ وَإِكْمَالِ شَعْبَانَ ثَلاَثِيْنَ،وَتَجِبُ النِّيَّةُ بِالْقَلْبِ كُلَّ لَيْلَةٍ،فَلَوْ نَسِيَ فِيْهَا لَزِمَهُ أَنْ يُصْبِحَ صَائِمًا وَيَقْضِيَ يَوْمًا،وَيُشْتَرَطُ لِصِحَّةِ الصَّوْمِ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْمُفْطِرَاتِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَنَحْوِهِمَا عَمْدًا وَإِنْ قَلَّ،وَلَوْ عُوْدًا أَدْخَلَهُ أُذُنَهُ أَوْ أَنْفَهُ أَوْ حَلْقَهُ،أَوْ نَشُوْقًا خَرَجَ مِنْ أَنْفِهِ لِحَدِّ الظَّاهِرِ ثُمَّ اسْتَنْشَقَهُ إِلَى خَيَاشِيْمِهِ،وَالْإِمْسَاكُ عَنِ الْقَيْءِ عَمْدًا وَعَنِ الْجِمَاعِ وَالْاِسْتِمْنَاءِ أَيْ خُرُوْجِ الْمَنِيِّ بِاخْتِيَارٍ،وَيَنْبَغِي الْإِمْسَاكُ

عَنْ تَنَاوُلِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالشَّهْوَاتِ فِيْ رَمَضَانَ مِنْ مَأْكُوْلٍ وَغِيْبَةٍ وَنَحْوِهِمَا وَفِي الْحَدِيْثِ خَمْسٌ يُفَطِّرْنَ الصَّائِمَ أَيْ يُذْهِبْنَ أَجْرَهُ: الْكَذِبُ وَالْغِيْبَةُ وَالنَّمِيْمَةُ وَالْيَمِيْنُ الْكَذِبَةُ وَالنَّظَرُ بِشَهْوَةٍ. فَلْيَحْذَرْ مِنْ ذَالِكَ، عَافَانَا اللهُ بِمَنِّهِ. آمِيْنَ.

تَنْبِيْهٌ

يَجِبُ عَلَى النِّسَاءِ تَعَلُّمُ أَحْكَامِ الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ وَمَا يَجِبُ قَضَاءُهُ مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ وَمَا لَا يَجِبُ، وَإِلَّا أَثِمْنَ وَأَثِمَ أَوْلِيَاؤُهُنَّ وَأَقَلُّ الْحَيْضِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلَوْ كَانَ مُنْقَطِعًا فِي يَامٍ لَا تَزِيْدُ عَلَى خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا فَكُلُّهَا حَيْضٌ، يَجِبُ قَضَاءُ الصَّوْمِ الْوَاقِعِ لَا الصَّلَاةِ، وَأَكْثَرُهُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا بِلَيَالِيْهَا، فَإِنْ زَادَ فَهُوَ اسْتِحَاضَةٌ فَيَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تُصَلِّيَ وَتَصُوْمَ وَتُعَصِّبَ وَتَتَوَضَّأَ لِكُلِّ فَرِيْضَةٍ وَتُبَادِرَ بِالصَّلَاةِ عَقِبَ الْوُضُوْءِ وَإِذَا كَانَ بَيْنَ الدَّمِ وَالدَّمِ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا نَقَاءً فَهُمَا حَيْضَانِ، وَإِنْ كَانَ

دُوْنَ ذَالِكَ فَحَيْضٌ وَاحِدٌ إِنْ أَمْكَنَ جَمْعُهُ مَعَ الْأُوْلَى- بِأَنْ لَا تَزِيْدَ مَعَ النَّقَاءِ الْمُتَوَسِّطِ عَلَى خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا- وَأَقَلُّ النِّفَاسِ لَحْظَةٌ وَغَالِبُهُ أَرْبَعُوْنَ يَوْمًا، وَأَكْثَرُهُ سِتُّوْنَ يَوْمًا، وَإِذَا طَهُرَتِ الْمَرْأَةُ فِيْ وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ وَلَوْ آخِرَ جُزْءٍ مِنْهُ وَجَبَتْ صَلَاةُ ذَالِكَ الْوَقْتِ، وَإِنْ كَانَتْ طَهُرَتْ فِيْ وَقْتِ الْعَصْرِ وَجَبَتِ الظُّهْرُ مَعَهَا، أَوْ وَقْتِ الْعِشَاءِ وَجَبَتِ الْمَغْرِبُ مَعَهَا أَيْضًا، فَإِذَا طَرَأَ الْحَيْضُ أَوِ النِّفَاسُ فِيْ وَقْتِ صَلَاةٍ قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَهَا وَقَدْ مَضَى مِنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا قَدْرُ مَا تَفْعَلُهَا وَجَبَ عَلَيْهَا قَضَاؤُهَا بَعْدَ طُهْرِهَا وَمِثْلُهَا فِيْ ذَالِكَ الْمَجْنُوْنُ وَالْمُغْمَى عَلَيْهِ وَالْمَصْرُوْعُ فِيْ قَضَاءِ الصَّلَاةِ، فَلْيَتَعَلَّمْهُ.

وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ

{إستدراك}

هَيَ نمبلزُوْ كُوَ أُفُوْبِ جُوْ يَا مْلَنْغُ وَحَيْضِ

(وَإِذَا كَانَ بَيْنَ الدَّمِ وَالدَّمِ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا نَقَاءُ فَهُمَا حَيْضَانِ، وَإِنْ كَانَ دُوْنَ ذَالِكَ فَحَيْضٌ وَاحِدٌ إِنْ أَمْكَنَ جَمْعُهُ مَعَ الْأُوْلَى بِأَنْ لَا تَزِيْدَ مَعَ النَّقَاءِ الْمُتَوَسِّطِ عَلَى خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا) يَعْنِي: أُتَكَيْوْ كُوَ أُتَكَتِفُ أُلِيُوْكُوَ كَتِ يَدَامُ نَادَمُ نِسِكُ كُمِ نَتَانُوْ، بَسِ هِزُ نِيْ حَيْضِ مْبِلِ، نَا أُكِوَ أُتَكَتِفُ نِيْ جِيْنِ يَاهَيُوْ بَسِ هِيُو نِيَ حَيْضِ مُوْجَ كُكِوِزِ كَانَ كُيْكُسْنِيْ يَمُوْجَ نَا إِلِي حَيْضِ يَكُوْنَزَ، نَكُوِزِ كَانَ نِكُتُو زِيْدِ يَمُوْجَ نَا أُلِي أُتَكَتِفُ وِنِي كُتِنْغِيَ كَتِ. كُتُزِيْدِ جُوْ يَسِكُ كُمِ نَتَانُو، مَعْنَى يَا جُمْلَهِ نِكُسِمَ أُجَاجِي كَبِسَ وَمُدَّهِ أُلِيُوْ كَتِ يَا حَيْضِ نَا حَيْضِ نُيْغِنِي نِيْ سِكُ كُمِ نَاتُنُو، مَعْنَى كَمَ مُوْنَ مْكَ تَنْغُ كُأُنْزَ طَهَارَهْ يَكِ مْيَاكَ كُتِنْغِيَ تِنَ كَتِكَ حَيْضِ نِي سِيْكُ كُمِ نَتَانُو، بَسِ هِيُو يَسَاسَ نِي حَيْضِ نُيْنْغِنِي مْيَا هِيُوْنْغَانِ

كَبِسَ نَا إِلِى حَيْضِ يَكُوْنَزَ إِلْيُومَلِزِكَ كُوَ هِيُوْ هِزُ نِـــى
حَيْضِ مْبِلِ، مْبَلِ مْبَلِ، نَكَمَ تَنْغُ كُأَنْزَ طَهَارَة يَكْ مْبَـــاكَ
كُتِنْغِيَ كَتِكَ حَيْضِ هَزِبَتِ سِكُ كُمِ نَتَانُو بَسِ دَمُ هِـيْ
نِيْ إِلِى إِلِى حَيْضِ يَكُوْنَزَ لَكِنْ كُوَ شَرْطِ يَكُوْزَ كَـــانَ
كُيْكَسَنْيَ يَمُوْجَ نَا إِلِى حَيْـــضِ يَكُوْنَـــزَ نَكُوْزَ كَـــانَ
كُيْكَسَنْيَ نِى كُتُزِيْدِ يَمُوْجَ نَهُوْ أُتَكَتِفُ وِنْي كُتِنْغِـــيَ
كَتِ كُتُزِيْدِ جُوْ يَا سِكُ كُمِ نَتَانُو، نَكَـــمَ هَيُوْزَ كَـــانَ
كُيْكَسَنْيَ يَمُوْجَ نَا إِلِى حَيْضِ يَكُوْنَزَ كُوَ كُوَ تُكِحِسَابُ
سِكُ أَلِزُكُوَ أَكِتِيُوْنَ دَمُ نَزِلِ سِكُ أَمْبَازُ أَلِكُوَ هَيْثُـوْنِ دَمُ
يَمُوْجَ نَا هِيْ دَمُ يَسَاسَ زِنَزِدِ سِكُ كُمِ نَتَانُوْ بَـــسِ دَمُ
يَسَاسَ نِى إِسْتِحَاضَه {دَمُ يَا أُغُنْجُوَ} سِ حَيْضِ.

وَاللهُ أَعْلَمُ.

****

****

*****

© *Haki sote zimehifadhiwa na*

MAKTABA
SHEKH MUHAMMAD AYOUB & SONS
TEL: 0715 - 410043
P.O.Box 2081
TANGA - TANZANIA

مكتبة ومطبعة
الشيخ محمد أيوب وأولاده
رقم التلفون: ٠٧٨٤-٤١٠٠٤٣
صندوق البريد: ٢٠٨١
تنجا - تنزانيا